

ما حكم امرأة حاضت بعد أن تحللت من العمرة؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

هذا يقول احرمت من الميقات وفي الطريق نزلت نزلت هذى امرأة تقول احرمت من الميقات وفي الطريق نزلت علي الدورة وقبل الطواف ظهرت فاكملت او فاكملت عمرتها وتحللت وبعد ذلك - 00:00:00

رأى الدورة ان كان انه انقطع عنه الدم انقطاعا كاملا ولم ترى شيئا واغتنست اغتنست وطافت وتوضأت ولم ينزل عليها دم طوافها صحيح هذا ظهر متخلل في وسط الدورة ما يخالف - 00:00:26

المهم انها تؤدي الطواف كله وهي نقية وقد اغتنست وتوضأت الطواف صحيح. اما اذا كان الدمان قطع وانما خف فقط خف نزوله ولم يبقى الا يسير ظنت انها ظهرت والدم لم ينقطع نهائيا - 00:00:50

عمرتها غير صحيحة عليها انه اذا انقطع الدم نهائيا هي لا تزال محرمة فاذا انقطع الدم نهائيا تؤدي العمرة من جديد والتي مضت غير صحيحة لأنها ادتها وهي في الحيض. نعم - 00:01:13